

## 161091 - توفي وترك أما وزوجة وإخوة

### السؤال

مات وترك أما ، زوجة ، وأخا ، وثلاثة أخوات ( بنات ) . كيف يوزع الميراث ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا مات الرجل وترك أما وزوجة وأخاً شقيقاً وثلاث أخوات شقيقات ، فإن التركة تقسم كما يلي:  
للزوجة : الربع؛ لعدم وجود الفرع الوارث ، قال تعالى : ( وَلَهُنَّ الرِّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَدٌّ ) النساء/12 .  
وللأم السدس ، لوجود الإخوة ، قال الله تعالى : ( فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ) النساء/11 .  
والباقى من التركة للإخوة الأشقاء ، ذكوراً وإناثاً ، للذكر مثل حظ الأنثيين ، لقول الله تعالى : ( وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّيْنِ ) النساء/176 .  
والله أعلم